

القرار ١٥٦٨ (الدورة ١٥)

مسألة افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

وقد اوصت في قراراتها السابقة بوضع اقليم افريقيا الجنوبية الغربية تحت نظام الوصاية الدولية ، ودعت مرارا وتكرارا حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية الى اقتراح اتفاق للوصاية على افريقيا الجنوبية لعرضه على الجمعية العامة للندار فيه ،

وقد قبلت ، في قرارها رقم ٤٤٦ ألف (الدورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، فتوى ١١ تموز (يولييه) ١٩٥٠ التي اصدرتها محكمة العدل الدولية في مسألة افريقيا الجنوبية الغربية (١) ،

وان تحيط علما مع الاسف الشديد ، بوفاء حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية اجراء تعديل في ادراتها للاقليم وفقا لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه والدخول في مفاوضات مع الامم المتحدة ، عن طريق لجنة افريقيا الجنوبية الغربية ، بغية وضع الاقليم المشمول بالانتداب تحت نظام الوصاية الدولية ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد ان ادارة الاقليم قد سارت ، لاسيما في السنوات الاخيرة ، على نحو يزداد مخالفا لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ، والاعلان السامي لحقوق الانسان ، وفتاوى محكمة العدل الدولية ، وقرارات الجمعية العامة ،

وان ترى ان جميع الجهود التي بذلتها الامم المتحدة لاقناع حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية بتعديل المبادئ والاساليب التي تجرى عليها هذه الادارة ، وبتأمين رفاه وأمن السكان الاصليين للاقليم ، قد ذهبت سدى ،

وان ترى مع القلق ان الحالة الحاضرة في افريقيا الجنوبية الغربية تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ،

وان ترى ان معظم الاقاليم المشمولة بالانتداب التي وضعت تحت نظام الوصاية الدولي قد نالت اوسوف تنال قريبا استقلالها القومي ،

(١) المركز الدولي لافريقيا الجنوبية الغربية ، فتوى ، محكمة العدل الدولية ، 'مجموعة الفتاوى'

وان تعترف بأن لاقليم افريقيا الجنوبية الغربية حقاً لا يمكن التمتع فيه في الاستقلال وفي ممارسة سيادته القومية الكاملة ،

١- تأسف لان حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية لم تستجب حتى الان ، الى نداءات الجمعية العامة المتكررة التي طلبت فيها من هذه الحكومة ان تعيد النظر في سياسة تنتهك الحقوق والحريات الاساسية لسكان افريقيا الجنوبية الغربية الامليين ، وتسلبهم شتى انواع الامليات ، فتعيق تقدمهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي ؛

٢- وتأسف للسياسة التي تنتهجها حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية خلافاً للالتزامات المترتبة عليها بموجب مك ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٢٠ للانتداب الدولي على افريقيا الجنوبية الغربية وتشجيعها ؛

٣- وتستهن تطبيق سياسة الفصل العنصري في اقليم افريقيا الجنوبية الغربية ، وتدعو حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية الى القيام فوراً بالغاء جميع القوانين والانظمة القائمة على هذه السياسة ؛

٤- وتدعو لجنة افريقيا الجنوبية الغربية الى ان تقوم ، بالانفاة الى وظائفها الاعتيادية ، بالتوجه فوراً الى افريقيا الجنوبية الغربية للتحقيق في الحالة السائدة في الاقليم ، والقيام ببحث عن الامور الآتية روضع اقتراحات الى الجمعية العامة بشأنها ؛

(أ) شروط اعادة جويسوده السلم والامن ؛

(ب) الخطوات التي تمكن السكان الاعليين في اقليم افريقيا الجنوبية الغربية من نيل تسطير كبير من الحكم الذاتي الداخلي يستهدف السير بهم نحو الاستقلال التام في اقرب وقت ممكن ؛

٥- وتحت حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية على تسهيل مهمة لجنة افريقيا الجنوبية الغربية ؛

٦- وتطلب الى لجنة افريقيا الجنوبية الغربية ان تمنع تقريراً أولياً عن تنفيذ هذا القرار وترفعه الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة المستأنفة ؛

٧- وتطلب الى الامين العام تقديم التسهيلات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٥٤

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥